جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University For Security Sciences

الاصول الاسلامية للشروط ورجال الامن

الدكتور التهامي نقرة

الرياض

1408 هـ - 1988 م

الأصول الاسلامية للشرطة ورجال الأمن

الدكتور التهامي نقرة(*)

الشرطة والأمن:

بين الشرطة والأمن علاقة (السببية) فان في أداء الشرطة لواجبها وقاية من كل ما يهدد الأفراد والجماعات في أنفسهم وأموالهم وأعراضهم، وحماية للعلاقات الانسانية من أن يقطع حبلها الظلم والبغي والعبث، وصيانة للفضيلة من كل ما يدنسها من أهواء النفوس الجامحة ونزواتها الطاغية، فيقظة الشرطة وقيامها بمسئولياتها عامل رئيسي وسبب قوي في توطيد الأمن وإشاعة الطمأنينة، لأن الله يزعُ بالسلطان ما لا يزع بالقرآن.

ولو شئنا أن نحدد الهدف الأول من وجود الشرطة ومن مهامها في رسالتها، لجعلناها بحق وسلية الى غاية مثلى، وهي تحقيق الخير العام، بإشاعة الأمن وحفظ النظام، وفي ذلك سلامة الجماعية، وتمكينها من كل تطور حضاري يتوقف على العدل والاستقرار والسلام.

(*) رئيس قسم القرآن بالكلية الزيتونية. تونس.

فرسالة الأمن المنوطة بالشرطة مسئولية جليلة في المجتمع.

لقد نظم الاسلام العلاقة بين الانسان وخالقه، وعرّف بالحقوق والواجبات وحدّد علاقة كل فرد مع غيره، سواء أكان زوجاً أم قريباً أم بعيداً، ووضع أسس التعامل مع المجتمع الذي يعيش فيه وينتمي اليه، ومع القائمين على أمره فمن يسهر على سير هذه العلاقات في الطريق المأمون غير رجال الشرطة أو رجال الأمن؟

قد يقال: إن الايمان والتقوى يشدان الى المثل العليا ويقيمان من نفس المؤمن التقي شرطياً حازماً يحول دون الاثم والرذيلة، فتسمو الميول وتتهذب الغرائز، وتصفو السرائر، ولكن الناس ليسوا سواء في الاستعداد للتلقي والاستجابة، ولا في الطباع والعقول وفي كل ما له تأثير على التحكم والتماسك والتوازن، فكم من مريض يمنعه الطبيب عن بعض أنواع الطعام والشراب، وهو واثق بنصحه وصدقه، ولكن ارادته تنهزم أمام شهوته، فيتناول الممنوع وهو يعلم ما سيصيبه من ضرر وأذى، وكم من مدمن على المخدرات أو المسكرات يحس الصداع والاوجاع وفقد شهيته ويرى امتقاع لونه وذبوله، وسوء حاله، وقد يخبره أصحابه بما صدر عنه من أقوال وتصرفات يستحي منها العاقل في صحوته، ولكنه اذا غشيه

ظلام الليل، خرج يسعى بقدمية الى ما فيه هلاكه، ولم يفد شيئاً من معرفته أو تجربته

ففي عهد النبوة، كان ايمان المسلمين قوياً خالط شغاف قلوبهم، فكانوا يتلقون تعاليم الاسلام بشغف شديد، لينفذوها بصدق واحسان ويتسابقون الى ما يرضي الله ورسوله، وقد انصهرت نزعاتهم الشخصية والقَبَلية في النزعة العامة المشتركة بين المسلمين جميعاً، وهي نشر الدين الجديد وتنفيذ أحكامه مما أغناهم عن اقامة هيكل تنفيذي يعنى بالاشراف على سير العلاقات بين الناس في ضوء الشريعة الاسلامية، وعلى التنظيم الاسلامي بصورة عامة، فكل مسلم مسئول عن ذلك، كما قال (ﷺ):

«كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته».

ولكن مسئولية هؤلاء الذين اعتنقوا الاسلام واحتضنوه لينهض على قدمية وتعلو رايته في الآفاق، هي أشد من مسئولية سائر المسلمين وفيهم الذين هاجروا وخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا، وفيهم الذين آووا ونصروا النبي الكريم ومن آمن معه وبايعوه على الموت، فكيف لا يكون كل واحد منهم قدوة، وشرطياً أميناً يراقب نفسه أولا، ويحرس ما ائتمنه الله عليه من اقامة هذا الدين واظهاره

والله تعالى يقول: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ﴾[1]

فهم يعملون جاهدين على اشاعة الأمن والسكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع ايمانهم، انجازاً لوعد الله تعالى في قوله: ﴿الذين آمنوا ولم يلبِسُوا ايمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾[2]

ثم أليس فيما يقوم به كل واحد منهم عن طواعية من التواصي بالحق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هو ما كان يقوم به الشرطي في العهد النبوي، الذي لا تعدو مهمته أن تكون دينية لو وُجد له هيكل ونظام، وذلك لما بين مقتضيات الأمن وأسباب تحريم البدع والمنكرات، وكل ما يؤدي الى الانحراف من وثيق الصلات؟ فاذا انتُهكَ حمى الله وانتُهكت حرماته فقد انتهك الأمن في مفهومه الشامل، وليس من المصادفة أن يكون الاشتقاق اللغوي لكلمة (أمن) شاملا لمعاني: الأمان والأمانة والائتمان والتأمين والإيمان.

ومعاني الأضداد لكل هذه الكلمات، كالخوف والخيانة ينتفي بها الأمن.

---

١ ـ سورة آل عمران. الآية: ١١٠

٢ ـ سورة الأنعام. الآية: ٨٣.

قال (ﷺ): «لا ايمان لمن لا أمانة له».

وقال: آية المنافق ثلاث: «إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان».

وأما العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي لكلمة (شرطة) فهي التشبيه، اذا أخذنا بمعنى شرط وأشراط، أي علامات ظاهرة، فاشراط الساعة: علاماتها كما جاء في القرآن الكريم: ﴿فهل ينظرون الا الساعة أن تأتيهم بغتة فقد جاء أشراطها ﴾[1]

وانما عرفت الشرطة بهذه التسمية لأن أفرادها كانت لهم شارات تميزهم، أو لأنهم كانوا يتوافقون على علامات يجعلونها بينهم ليعرفوا بها، بالاضافة الى أنهم يتميزون في الاختيار بصفات خَلقية ونفسية كالشجاعة والصمود والأمانة والصدق. ومن هنا كان اطلاق الشرطة على أول كتيبة في الصفوف الأمامية للقتال، تكون على استعداد للتضحية والفداء، ومن ذلك حديث ابن مسعود: «وتشرط شرطة للموت لا ترجع الا غالبة»[2]

وإن حملنا معنى الشرط على القيد، فالشرطة تفيد معنى يؤكد ما سبق، وهو الالتزام بالشريعة، والتقيد بالمواثيق والعهود، وبالنظام العام.

---

١ سورة محمد. الآية: ١٨

٢ ابن منظور. لسان العرب. ط. الدار المصرية ٢٠٣/٩

وأورد ابن خلدون في معرض الاختصاصات الموكولة الى الشرطة والى صاحبها أن: «أصل وضعها في الدولة العباسية كان لمن يقيم احكام الجرائم في حال استبدائها أولا، ثم الحدود بعد استيفائها، فإن التهم التي تعرض في الجرائم لا نظر للشرع الا في استيفاء حدودها، وللسياسة النظر في استيفاء موجباتها بإقرار يكرهه عليه الحاكم، إذا اختفت القرائن لما توجبه المصلحة العامة في ذلك، وكان الذي يقوم بهذا الاستبداء وباستيفاء الحدود بعده ـ اذا تنزه عنه القاضي ـ يسمى «صاحب الشرطة».

وفي دولة الترك بالمشرق يتخيرون للشرطة من تظهر منهم الصلابة والمضاء في الأحكام لقطع الفساد، وحسم أنواع الدعارة، وتخريب مواطن الفسوق، وتفريق مجامعه، مع اقامة الحدود الشرعية والسياسية، كما تقتضيه رعاية المصالح العامة في المدينة[1]

ويقول أبو الحسن اسحٰق بن ابراهيم في مقدمة كتابه «البرهان في وجود البيان» عن صاحب الشرطة، انه يعين لشيئين:

الأول: لمعونة الحكام وأصحاب المظالم والدواوين في حبس من أمروا بحبسه، واطلاق من رأوا اطلاقه، وإشخاص

١ ابن خلدون: المقدمة ط بيروت ١٩٦١م. ٤٤٥ ـ ٥٤٦.

من كاتبوا باشخاصه، واخراج الأيدي أو اقرارها أو الشد عليها، وبذلك جعل له اسم المعونة.

والثاني: النظر في أمور الجنايات وإقامة الحدود والعقوبات والتفحص على أهل الريب والعناد والعبث، وتعزير من وجب تعزيره منهم، واقامة الحد على من استحق الحد منهم.

فنستخلص من ذلك، أن الوظيفة الشرطية الاسلامية قد انتهت الى الاختصاصات التالية:

١ ـ تنفيذية للأحكام والتعليمات الصادرة ممن يتولون سلطة التقرير

٢ ـ قضائية لتمكينهم من النظر في الجرائم، وتوقيع العقوبات وفق الأحكام الشرعية.

٣ ـ ادارية تعنى بالضبط الاداري لمنع الجريمة، وذلك بمراقبة المشبوهين وذوي السوابق من اللصوص والمفسدين، وربما امتدت في العهد الأموي مهام صاحب الشرطة الى استطلاع العمال والموظفين بالأقاليم، واستقصاء أحوال الرعية، ومحاولة التعرف على ما يقال علنا وعلى رؤوس الملأ في تدبير السياسة العامة، وتصرفات أولي الأمر

وكان لهذه الشرطة السرية نواة في عهد رسول الله (ﷺ): فقد روي أنه لما خرج عام الحديبية بعث عينا له بين يديه، وبعث عمرو بن أمية عينا الى قريش[1]، وكان العباس حين أسلم وكتم اسلامه، يكتب الى الرسول بأخبار المشركين[2].

وروي أن عمر بن الخطاب كان يعلم بمن نأى من عماله ورعيته، كعلمه بمن بات معه على مهاد، فلم يكن له في قطر ولا ناحية أمير ولا عامل الا وله عليه عين لا يفارقه، فكانت أخبار النواحي عنده، حتى أن العامل كان يتوهم على أقرب أصحابه وأخصهم به[3]، ثم ان استعمال العيون للتجسس على اعداء الاسلام مما تقتضيه السياسة الشرعية.

سئل بعض بني امية عن سبب زوال ملكهم فقال: كان أول زوال ملكنا استتار الأخبار عنا، وقد استخدم الخلفاء العباسيون النساء في الشرطة السرية، وكان المأمون مولعا بمعرفة أحوال الناس واخبارهم وآراء الذين ينقدون سياسته.

---

١ ـ صحيح مسلم ٣٢٨/٤.

٢ ـ ابن عبدالبر: الاستيعاب في أسماء الأصحاب. ط. مصر ١٣٢٨ ٩٥/٣.

٣ ـ المناوي: شرح شمائل الترمذي. ٢٠٤/٢

ذكر النويري في كتابه (نهاية الأرب ـ ج: ٢٠) أن عدد النساء اللائي انخرطن في عهد المأمون في هذه المهام السرية ألف وسبعمائة عجوز وقد بلغ صاحب الشرطة بنفوذه أن أصبح يد الخليفة وعدته للشدائد.

قال أبو جعفر المنصور: ما كان أحوجني الى أن يكون على بابي أربعة نفر لا يكون على بابي أعف منهم، فقيل له: يا أمير المؤمنين من هم؟ قال: هم أركان الملك، لا يصلح الملك الا بهم، كما ان السرير لا يصلح الا بأربعة قوائم إن نقصت واحدة وهى

أما أحدُهم: فقاض لا تأخذه في الله لومة لائم، والثاني: صاحب شرطة ينصف الضعيف من القوي، والثالث؛ صاحب خراج يستقصي ولا يظلم الرعية، فإني عن ظلمها غني.

والرابع: صاحب بريد يكتب الي بخبر هؤلاء على الصحة[1]

وهذا دور صاحب الشرطة السرية، وربما اتخذ صاحب البريد أيضاً عيناً للخليفة على الناس وعلى عمال الدولة.

---

١ ـ ابن الأثير الكامل: ط. مصر ١٣٤٨هـ. ٥/٥١.

وكان للشرطة وصاحبها علاقة:

بالقضاء: لاثبات الجريمة، وتقصي الجناة، وتنفيذ الأحكام.
بالحسبة: أو ولاية السوق، للاشراف على نظام الأسواق وكل ما يتصل بالتجارة والصناعة ومنع كل ما يخل بالشرائع والآداب العامة

بصاحب الخراج: والخراج مقدار معين من المال أو من حاصلات الأرض التي ملكها المسلمون، وصالحوا أهلها على أن يتركوهم بخراج معلوم يؤدونه الى بيت مال المسلمين لمساعدتهم واعانتهم على استيفاء مال الفيء، ومطالبة من تقاعس عن الأداء وأخل بشرائط الوفاء.

بصاحب البريد: وهي خطة وضعها معاوية بن أبي سفيان ومهمته أنه عين على الولاة والقضاة وأصحاب الشرطة، وبواسطته كان الخليفة يعرف الصالح والطالح من العمال فيوقف الظالم، ويشجع العادل، وكان كثير التعاون مع صاحب الشرطة في البحث عن المجرمين وتوطيد دعائم الأمن في البلاد.

الشرطة عبر التاريخ الاسلامي

في عهد النبوة والخلفاء الراشدين:

إذا كانت الحراسة والعسس من مشمولات مهام الشرطة: فأول من نظمها النبي (ﷺ)، فقد روى ابن حجر أن ابن عمر قال: وكانت غزوة أحد وأنا ابن أربع عشرة، فخرجت، فلما رآني النبي (ﷺ) استصغرني وردني وخلفني في حرس المدينة في نفر، منهم أوس بن ثابت الأنصاري، وأوس من عرابة ورافع بن حديج[1]

ألم تكن حراسة المدينة من مهام الشرطة، ولا سيما شرطة الليل؟ وكان (ﷺ) يكلف الزبير بن العوام بتعزير المنحرفين[2]

كما كان يستعمل علياً في تنفيذ بعض الأعمال، ويدل على ذلك ما قاله علي لصاحب شرطته أبي الهياج الأسدي: أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله (ﷺ) ألا تدع تمثالا إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً الا سويته[3]

فمثل هذا التكليف يعتبر نواة لجهاز حفظ الأمن وتنفيذ أحكام الاسلام في البلاد، اذ لا داعي الى التوسع والمجتمع الاسلامي الذي أتم بناء لبناته بالمدينة لم يزل صغيراً في الكم، ولكنه عظيم في الكيف، فكل أفراده من المهاجرين والأنصار

---

١ ـ الاصابة في تمييز الصحابة. ط. مصر ١٣٢٨هـ. ١/٨٠.
٢ ـ ابن فرحون. تبصرة الحكام. ط. مصر ١٣٢٨هـ. ٢/١١٠
٣ صحيح مسلم: ٣٦/٧.

مجندون لخدمته على المنهج الذي رسمه الاسلام، وكلهم مسئولون عن الأمن الجماعي وحريصون على أن يكون ترجمة حية لتعاليم الدين الحنيف، وكانوا متطوعين لهذا العمل.

ولاشك أن كلمة «محتسب» ترتبط بهذا المعنى في الدلالة والاشتقاق، وهو احتساب الأجر عند الله لعمل ديني يندرج في مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وكان النبي (ﷺ) يتفقد بنفسه أمر الناس في الأسواق والمجتمعات، وينهي عن بيع الحاضر بالمقيم للبادي، وتلقي السلع قبل أن تجيء الى السوق، وذات مرة وجد في أسفل طعام يباع في السوق بللا فقال لبائعه: «هلا جعلته فوق الطعام، من غش فليس منا» (أخرجه مسلم).

وفي خلافة أبي بكر تولى عبدالله بن مسعود العسس بالليل والمراقبة بالنهار، ومما يروى في هذا الصدد أنه قيل لعبدالله: هل لك في الوليد بن عقبة تقطر لحيته خمراً؟ فقال: إنا نهينا عن التجسس، فان ظهر لنا شيء أخذنا به[1]، وفي هذا القول دلالة على أنه ليس من شأن العسس أو صاحب الشرطة أن يتجسس وأن يهتك الأستار

---

١ سنن أبي داود: ط. المكتبة التجارية بمصر ٢٧٣/٤

والله تعالى يقول: ﴿ولا تجسسوا﴾ ولكن عمله ينحصر في حفظ الأمن، أما التجسس على الأعداء الذين يتربصون بالمسلمين فهو مشروع وواجب.

وفي خلافة عمر بن الخطاب أقيمت دوريات تقوم على حراسة المدينة ليلا وبالتداول تسمى (العسس)، ورغم أن ذلك يتفق مع مهام الشرطة فانه لم يرتق الى درجة الاحتراف تماشياً مع الظروف

وكان عمر ـ شعوراً منه بالمسئولية وحرصاً على توفير سلامة الرعية وأمنها ـ يخرج بنفسة ويتجول رفقة بعض أصحابه كعبدالرحمن بن عوف، ومولاه أسلم، ومحمد بن مسلمة لينجدوا المحتاجين ويتعقبوا المنحرفين والماجنين . وقصته مع المرأة الفقيرة التي تعلل صبيتها بالحصاء حتى يناموا، ومع شاربي الخمر، ومع الغرباء الذين نزلوا سوق المدينة، مبسوطة في كتب التاريخ، فقد كان لا يستنكف من الاطلاع على أحوال الرعية بنفسه، حتى قال عنه بعض المستشرقين: إن عمر لم يكن خليفة بقدر ما كان شرطياً.

وفي خلافة عثمان توجهت العناية الى تقوية جهاز الأمن وأطلقت عليه كلمة الشرطة بدل العسس، وعين على رأسه المهاجر بن قنفذ التميمي القرشي كصاحب شرطة، الذي صار في خلافة علي يسمى رئيس الشرطة، ولا يتولى هذه الخطة الا

الأمناء الأقوياء الذين يشتدون في مواطن الشدة، ويلينون في مواطن اللين، أمثال قيس بن سعد الأنصاري، ومعقل بن قيس، وكانت الشرطة في عهدهما تابعة للقضاء، وفي عهد علي ظهرت شرطة الخميس للمرة الأولى، والخميس: اسم للجيش المؤلف من خمس أقسام: المقدمة والمؤخرة والميمنة والميسرة والقلب.

وأوكل الى قنبر من أصحاب شرطته عقاب المجرمين[1]، وفي رسالته الى الأشتر يحث على تفقد العمال وتعهدهم في السر لأمورهم، حتى يكون ذلك حافزاً لهم على الأمانة والرفق بالرعية[2]

في العهد الأموي:

في هذا العهد تضاعف عدد رجال الشرطة، قيل أنه كان بالكوفة وحدها نحو الأربعين ألفاً، وبلغ من استتباب الأمن في البلاد أن الناس يتركون دورهم مفتوحة فلا يجرؤ أحد على الاقتراب منها بل على التقاط شيء في الطريق، وقد شهدت البلاد تطوراً كبيرة في النظم الادارية، وصار نظام الشرطة أشد قوة واحكاماً، وكان مما دعا الى تعزيز الأمن وتقويته، الفتن

---

١ ابن أبي الضياف. اتحاف أهل الزمان. ط تونس ١٩٧٦ ١/٢٩

٢ - شرح نهج البلاغة: ط بيروت ١٩٥٦م. ٤/١٨٧

والأحداث التي شهدتها البلاد الاسلامية منذ خلافة عثمان والتي تستدعي مزيداً من الحزم والاستقرار والعناية بالأمن سيما وأن أعداء بني أمية السياسيين كثيرون، فكان لصاحب الشرطة مكانة مهدت لاستقلاله عن القضاء وخولت له حق النظر في الجرائم، التي تتطلب اجراءات فورية، وتسليط عقوبات حضورية على أصحابها، وذلك على غرار ما نشاهده اليوم في المحاكم المستعجلة، بالاضافة الى مهامه الأخرى، كتنفيذ قرارات القاضي في الجنايات، وحكمه في الجنح البسيطة ومراقبة المجرمين ومطاردتهم.

وكان المحدث المشهور عبدالرحمن بن عبيد التميمي صاحب شرطة الكوفة.

يقول الشعبي: والله ما رأيت صاحب شرطة مثله[1] وقد أعد معاوية بدمشق نظام السجلات لضبط أسماء المجرمين والمشبوهين لمعرفتهم ومراقبتهم، وكان هذا النظام ظهر بمصر على يد واليها عمرو بن العاص.

وهو اليوم من أحدث النظم الادارية للشرطة، حتى يكون لها تصور عام لذوي السوابق عند حدوث جرائم مجهولة المصدر

---

١ ابن قتيبة. عيون الأخبار. ط. دار الفكر بيروت. ٤١/١.

كما أحدث هشام بن عبدالملك خطة (الأحداث) والمسئول عنها يدعى (صاحب الاحداث) ومهمته: أن يتعاون مع الشرطة والجيش لقمع الفتن والاضطرابات في الداخل، وصد الهجمات والغزوات من الخارج، فلها طابع عسكري صارم، وقد تسند هذه الخطة الى صاحب الشرطة كالذي حدث في البصرة والكوفة

في العهد العباسي:

وفي العصر العباسي اتسع نظام الشرطة، فلم يقتصر على عاصمة الخلافة وعواصم الولايات الكبرى، بل شمل المدن الأخرى، ويرأسها ضابط يدعى: صاحب المعونة، أما صاحب الشرطة فبقي على تسميته القديمة رئيساً للشرطة بالعاصمة، وأبقى العباسيون على خطة ولاية الأحداث لتؤدي مهمتها المدنية والعسكرية، كما استقل نظام الحسبة ليصبح جهازاً قائم الذات، يتعاون مع الشرطة على دعم الأمن ونشر الفضيلة وتحقيق العدل.

وقد تولى محمد بن ياقوت في خلافة المقتدر المهمتين معاً: الشرطة والحسبة[1]

---

١ ابن الأثير. الكامل. ٨٦/٨.

وبلغ صاحب الشرطة عند العباسيين أسمى مكانة، ولا سيما في بغداد اذ تنوعت مهامه، واتسعت اختصاصاته في التحقيق والقضاء والتنفيذ، وأصبحت خطته تعادل خطة الأمير أو الوالي، لذلك نراهم يسندون هذه المناصب الى أمهر القادة الذين تتوفر فيهم شروط العفة والمعرفة والحزم، وليس من السهل مقاومة السطو والاحتيال من العيارين والشطار وأصحاب الفصوص من اللصوص وأضرابهم.

وناهيك أن بديع الزمان الهمذاني ذكر في «المقامة الرصافية» ما يزيد على ستين نوعاً من اللصوص، ولكلٍ طريقته في السلب والنهب والاحتيال، واشتهر من أصحاب شرطة بغداد قائد مقدام يهاب ويرهب: ويسمى (نازوك).

وإن من رجال الشرطة الأسلامية من أثبتوا مهارة فائقة في الكشف عن الجريمة والقبض على الجناة والجد في طلب المختفين والفارين.

وكتب التاريخ والأدب مليئة باخبار المحتالين من اللصوص والمجرمين ونوادرهم، وكانت الشرطة في عهد المعتضد تحتضن (التوابين) وتستعملهم في البحث عنهم، وهم من أعرف الناس بدروبهم ومخابئهم، والتوابون: لصوص قدامى تابوا الى الله وأقلعوا واتبعوا سبيل الرشاد وكانوا ينضمون الى دوريات الشرطة للتنقيب عن مرتكبي الجرائم عند الاحتياج اليهم.

روي أن المعتضد أخرج ذات يوم من بيت المال مالا كثيراً سلمه لصاحب الجيش كي يوزعه عليهم فنقب أحد اللصوص منزله ليلا وأخذ المال، فأحضر صاحب الشرطة وقال له: إن المال للجند، فان لم تأت به أو بالذي سطا عليه الزمك أمير المؤمنين غرمه فعاد الى مركز عمله، وأمر بالتوابين فأحضروا وجمعهم بالشرطة، وأمرهم أن يتعاونوا ويجدوا في طلب المعتدين، واعدا ومتوعداً، فتفرقوا في الدروب والمواخير وبيوت أهل الريبة ودور القمار، فما لبثوا أحضروا رجلا نحيفاً رث الثياب واتفقوا جميعاً على أنه صاحب النقب ولص المال، وبعد بحثه عن صاحب الشرطة وهو يومئذ (مؤنس العجلي) اعترف بأنه هو الذي سرق المال بمفرده ودل عليه[1]

وكان لصاحب الشرطة في هـذا العصر بعض الاختصاصات الحربية كحراسة أبواب المدينة وأسوارها، وكان الخلفاء العباسيون لا يتركونه في منصبه زمناً طويلا حتى ينقلوه الى وظيفة أخرى ان كان محل ثقتهم ورضاهم، وذلك لحكمة تقتضيها المصلحة السياسية العليا عندهم.

في مصر وافريقية والأندلس:

وفي مصر: كان مقر الشرطة في عهد الخلفاء الراشدين وبني أمية بالفسطاط، وقد برزت مهماتها وتوسعت هنالك في

---

١ ـ المسعودي. مروج الذهب. ط. القاهرة ١٩٤٨م. ٤/٢٤٨ ـ ٢٤٩

عهد مبكر، وأول س وجه عنايته الى تنظيم الشرطة في هذا القطر فاتحه عمرو بن العاص الذي جعل منصب صاحب الشرطة في الدرجة الثانية، فهو الذي ينوب الوالي اذا مرض أو سافر، مثل خارجه بن حذافة صاحب شرطة عمرو الذي قيل عنه: أنه يعادل ألف رجل، لما عرف به من ذكاء وكياسة وحزم، وقد أسندت اليه سلطات عمرو عنه سفره.

وكان أحمد بن طولون يقاسم أصحاب الشرطة مهامهم، فيشرف بنفسه على الشرطة السرية والعسس، ومنع الخروج من مصر الا بجواز يدرج فيه كل المرافقين للمسافر، ولم يعرف هذا النظام حتى في أيام المنصور، وهو الذي جعل صاحب الشرطة العليا وصاحب الشرطة السفلى.

ومركز الأول كان بالمعسكر حيث يقيم أرباب المناصب وذوو السلطان والجاه، ومما قال في شأنهم لصاحب شرطته: أغلظ عليهم فاني لا أمر بموضع في محالهم الا أسمع غناء أو عربدة أو كفراً.

ومركز الثاني كان بالفسطاط: أين يقيم عامة الناس، ومما قال في شأنهم لصاحب شرطته هناك: ارفق بهم وانشر العدل بينهم، وتفقد مصالحهم، فاني أسير بالليل في محالهم فكل موضع أمر به لا يخلو من قارىء أو مجتهد أو داع أو ذاكر لله عز

وجل، فوفر علينا دعاءهم لنا، واحرسنا من أن يكون دعاؤهم علينا[1]

أما بافريقية: في عهد الأغالبة والفاطميين والصنهاجيين فان محكمة المظالم بالقيروان التي أحدثها الامام سحنون، عوضت ولاية السوق، ونقصت من مهام الشرطة، كما أن محكمة القضاء لم يقاسمها صاحب الشرطة ميدان اختصاصها، فلا يسمح لشرطي أن يلقي القبض على من استراب في أمره، ولاسيما اذا كانت له مكانة علمية الا بإذن من القاضي الذي لم يتنازل عن سلطات اختصاصه لأحد مهما علت مرتبته في الدولة[2].

وكان المسئول على أمن البلاد في العصر الأغلبي بالدرجة الأولى هو صاحب الحرس الذي يحافظ على أمن الأمير أو الوالي ويلازمه مع كوكبة من عماله في كل تنقلاته ولعمال الشرطة شئون المدينة إداريا وقضائياً، ولا يكون بينهما تعاون الا في الظروف العصيبة وعند اختلال الأمن.

وأما في الأندلس: فكن أصحاب المحارس بافريقية يسمون في الأندلس بأصحاب الليل أو الداربين[3]، أما

١ عبدالله البلوي. سيرة أحمد بن طولون. ط. دمشق. ٢٠٥
٢ ـ الخشني. طبقات علماء افريقية ط. بيروت. ٢٣١
٣ ـ المقري. نفح الطيب. ط. القاهرة ١٩٤٩م. ١/٢١٩

أصحاب الشرطة هنالك فقد كان معظمهم من مشاهير علماء الحديث والفقه والأدب، وهو موضوع جدير ببحث مستقل يعرف بهم وبآثارهم العلمية والأدبية[1].
والحسبة[2].

كانت بالأندلس شرطة عادية لا تتجاوز اختصاصاتها عامة الناس، وشرطة عليا تمتد سلطتها الى الخاصة وذوي المناصب الرفيعة

وكان رجالها مثال الاستقامة والأمانة في اتباع السياسة الشرعية وتطبيق أحكام الاسلام، حتى قيل: لم يبلغ قطر بعد عصر الصحابة ما بلغته الأندلس في نظام الشرطة وعدالتها ورقيها، مما جعل صاحب الشرطة فيها مؤهلا للوزارة والقيادة، فقد كان صاحب الشرطة العليا هشام بن محمد قائد طرطوشة وبلنسية، كما كان لغيره خطط أخرى مثل القضاء والحسبة[2]

والمجال هنا لا يسمح باستقصاء الأعلام من أصحاب الشرطة في مختلف الأقطار الاسلامية، الذين اشتهروا من الصحابة مثل قيس بن سعد بن عبادة، ومن التابعين مثل

---

١ أنظر كتب التراجم لهؤلاء الأعلام مثل: قضاء قرطبة، للخشني. والديباج لابن فرحون. وتاريخ العلماء لابن الفرضي. والحلة السيراء لابن الابار. والبيان المغرب لابن عذاري.

٢ ـ أنظر: ابن حيان القرطبي. المقتبس من أنباء الأندلس. ط. القاهرة ١٩٧١م. ٢٨٧

مصعب بن عبدالرحمن بن عوف، ومن المفسرين مثل محمد بن عبدالرحمن الرعيني، ومن المحدثين مثل محمد بن يحيى التميمي المعروف بابن برطال، ومن المجتهدين مثل يونس بن عطية الحضرمي، ومن الفقهاء مثل أبي مصعب أحمد بن أبي بكر، ومن الأطباء مثل أحمد بن يونس الجذامي المعروف بالحراني، ومن المؤرخين مثل أبي مروان بن حيان القرطبي، ومن الشعراء مثل عمرو بن الزبير بن العوام، وفي علم اللغة والنحو مثل محمد بن الحسن الزبيدي.

اختيار صاحب الشرطة

ومن يتأمل أقوال الخلفاء والأئمة والقادة في الشروط التي يرغبون أن تتوفر في صاحب الشرطة والتي على أساسها يكون اختياره، يدرك مدى عظمة المسئولية التي يتحملها في الدولة، من السهر على الأمن العام والقضاء على الجريمة ومعرفة الأحكام، والعدل والأمانة والشدة على البغاة والأشرار، والشجاعة في مواطن الاقدام ولزوم الحذر في المواطن الخطيرة.

ولعل عرض هذه العينات من أقوال أهل الذكر وأولي الأمر فيما يجب أن يتصف به صاحب الشرطة من صفات يوضح هذه الحقيقة.

فمما اشترطوا فيه: أن يكون عارفاً بأحكام الله في الحدود والديات والجراح والجنايات وحكم العمد وحكم الخطأ، وعالماً بما ينبغي أن يعاقب عليه في الزلات وبمن تدرأ عنه الحدود بالشبهات، ولينا مع المستورين وذوي الهيئات، حريصاً على كتم سر المسلمين من أهل المروءات[1]، لقوله (ﷺ): «أقيلوا ذوي المروءات عثراتهم .» أخرجه أحمد.

يقول أبو الحسين الكاتب: (إن القضاة وأصحاب المظالم وأصحاب الخراج وأصحاب الشرط: لا يستحقون تقلد شيء من هذه الأحكام الا اذا كانوا عدولا في أنفسهم عالمين بما توجبه مراتب عملهم، وغير متعدين لرسوم أحكامهم، يرحمون المظلوم ويخشنون على الظالم، ويؤثرون الحق، ولا يميلون مع الهوى ولا يشرهون الى حطام الدنيا[2]

وبعث مروان بن محمد الخليفة الأموي الى واليه يحدد له فيها الخصال التي يجب أن يختار على أساسها صاحب شرطته فقال: (ول شرطتك وآمر عسكرك أوثق قوادك عندك، وأظهرهم نصيحة لك، وأنفذهم بصيرة في طاعتك، وأقواهم شكيمة في أمرك، وأمضاهم عزيمة، وأصدقهم عفافاً، وأجرأهم غناء، وأكفاهم أمانة، وأصحهم ضميراً، وأرضاهم

---

١ ـ البرهان في وجوه البيان. ٣٩٥

٢ ـ المصدر السابق. ٣٧٠

في العامة دينا، وأحمدهم عن الجماعة خُلقاً، وأعطفهم على كافتهم رأفة، وأحسنهم لها نظراً، وأشدهم في دين الله صلابة، وليكن عالماً بمراكز الجنود بصيراً بتقدم المنازل، مجرباً، ذا رأي وتجربة وحزم في المكيدة، له نباهة في الذكر، وصيت في الولاية، معروف البيت،مشهور الحسب[1]

ويبدو من خلال الوثائق التاريخية أن صاحب الشرطة لابد أن تتوفر فيه على الأقل شروط ثلاثة:

١ ـ **القوة**: وذلك لضمان استقامة الحياة الاجتماعية، فقد يكون الرجل عفيفاً صالحاً ولكنه ضعيف، وقد يكون قوياً حازما ولكنه ليس بعفيف، فاذا انحصر الأمر في هذين فأيهما يقدم؟

لاشك أن الرجل القوي ولاسيما في الفتن والحروب أحق بها، كما قال الامام أحمد: إن القوي الفاجر قوته للمسلمين وفجوره على نفسه، والصالح الضعيف صلاحه لنفسه وضعفه على المسلمين، والقاعدة الأساسية دائماً تتمثل في اختيار الأمثل لقوله (ﷺ): «من ولي من أمور المسلمين شيئا فولى رجلا وهو يجد من هو أصلح للمسلمين منه، فقد خان

---

١ ـ القلقشندي: صبح الأعشى: ط القاهرة. المؤسسة المصرية. ٢١٥/١٠

الله ورسوله»[1]. والصلاح هنا في كل وظيفة بحسبها، والقوة في الحكم بين الناس ترجع الى العلم والعدل والكياسة والثقة بالنفس.

٢ ـ **الأمانة**: وهي ركن أساسي لا غنى عنه في أي منصب أو مهمة، فهي ترجع الى خشية الله والاخلاص له في السر والعلانية، وقل أن نجد قولا لأحد الولاة أو الخلفاء أو الحكماء في شروط صاحب الشرطة، ولا يكون في مقدمة هذه الشروط «الأمانة» وحتى الحجاج بن يوسف قال في رجل الشرطة الذي يريده: (أريده سمين الأمانة أعجف الخيانة، لا يحنق في الحق على جرة)[2].

واذا كان النبي (ﷺ) قد جرد من الايمان من لا أمانة له، فكيف نولي أمر المسلمين غير المؤمنين؟

لقد قال الله تعالى على لسان صاحب مصر ليوسف عليه السلام: ﴿ إنك اليوم لدينا مكين أمين﴾[3]

قال أشجع بن عمرو السلمي في صاحب شرطة الرشيد ابراهيم بن عثمان:

---

١ ابن تيمية السياسة الشرعية ٤ ـ ٥.

٢ أي: لا ينطوي على حقد أو ظغينة.

٣ سورة يوسف. الآية: ٥٤.

في سيف ابـراهيم خـوف واقـع
بـذوي النفاق وفيـه أمن المسلم

وبيت يكلأ والعيون هواجع
مال اليتيم ومهجة المستسلم[1]

٣ ـ الخبرة: وهي المعرفة بدقائق الأمور والقدرة على التصرف فيها والبصر بالمواطن التي قد تخفى على غير أهل الذكر، فالخبرة في أي ميدان شرط أساسي لابد من توفره، وهي تجمع المعرفة والتجربة ـ المعرفة في مفهومها الشامل ـ فلابد لصاحب الشرطة من ثقافة عامة في التاريخ والجغرافيا وعلم الاجتماع وعلم النفس، ومن ثقافة متخصصة في مهنته، تشمل المعلومات التقليدية من المام بالشريعة الاسلامية والقانون العام الذي ينظم العلاقات بين الدولة وبين المنضوين تحت لوائها والقانون الخاص الذي ينظم العلاقات بين الأفراد ووسائل الوقاية من الجريمة وطرق علاجها، ومعرفة عوامل استتباب الأمن أو انخرامه.

كما تشمل في هذا العصر بالذات، معرفة أحدث الأساليب الادارية في تسيير أجهزة الشرطة، وتجديد المناهج وتطوير البرامج التي تدرس بمعاهد الشرطة وكلياتها في العالم العربي، حتى يتطور التعليم فيها وفي مراكز التدريب على ضوء

---

١ ـ أنظر ما قيل في أصحاب الشرطة بكتاب الأغاني. ط. بيروت ١٩٥٥ ١٧/٥٨.

الابتكارات التقنية الحديثة، وما حققته الشرطة العصرية في العالم المتقدم من أهداف بعيدة المدى في الوقاية من الجريمة، والتنقيب عن المجرمين والسيطرة على الأمن، ومراقبة التحركات المشبوهة، وازالة كل ما يعرقل مسيرة الأمة التنموية سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً

فإن الأمن في العصر الحديث يشمل أمن المواطنين والدولة في أنفسهم ومكاسبهم سن كل عدوان، والأمن الأخلاقي باجتثاث جذور الرذيلة، ونشر الفضيلة، والأمن الاجتماعي بالعدالة التي تقضي على الفوارق الفظيعة في مستوى العيش بين أبناء الوطن الواحد، وما ينجز عن هذه الفوارق بين الترف والحرمان من أحقاد سرعان ما تنقلب الى اضطرابات وفتن عندما تنقدح أول شرارة.

وأمن المرور الذي يدرأ أخطار الطريق ونحو ذلك س صنوف الأمن التي تنوعت في هذا العصر محاورها وتعددت طرقها، وتفرعت اختصاصاتها، حتى أضحى كل صنف منها تخصصاً يحتاج الى ذوي الكفاءات العلمية والتقنية القادرة على مواكبة نشاط الشرطة المتطورة في البلاد المتقدمة.

ولاشك في أن قوة الجهاز الأمني وحيويته بكل قطر ضماناً لسلامته من كل خطر يهدده في الداخل بأوبئة الفساد والفوضى، ومن الخارج بأمراض الطمع والاستبداد على أن

تطور شرطتنا في البلاد العربية كافة لا يعني أن تتخلى عن أصالة الذات في عروبتها واسلامها، فالاسلام ليس عدواً للتطور والتقدم بل هو يدعو الى ذلك ويحث عليه ولكنه عدو المسخ والذوبان والتفسخ والانحلال، وكيف يستطيع الشرطي الذي يعاني مشاكل مادية طاغية، وفراغاً روحياً رهيباً أن يتسم بالنزاهة والعفة والاخلاص في عمله، ويطبق قوانين الحماية من الرذيلة والشر فيما يتعلق بالسلوك الاجتماعي والآداب العامة، فان فاقد الشيء لا يعطيه ـ كما يقال ـ وأعوان الأمن في البلاد هم أول من يلفتون أنظار السياح في أزيائهم وتصرفاتهم وأخلاقهم فم مرآة الحكم والنظام، تنعكس عليها صورته، وتتجلى فيها ملامحه وسماته، وجيل هذاالعصر لا يحب الشرطي كما يريده الحجاج بن يوسف، كثير العبوس طويل الجلوس بل يحبه دائم الابتسامة سريع الحركة، موفور النشاط يعيش مع المواطنين في تواضع، ويتعاون معهم ولا يرهبهم بسلطته ولا يخيف الضعفاء منهم بسطوته

إلا أن الاسلام جعل الشرطة عامل وقاية وعلاج، لا عامل قهر واستبداد وانتهاك للكرامة، وبذلك تكسب ثقة الجماعة ومساندتها وتعاونها معها على القيام بمهامها الشاقة

بيد أن هذه الروح التعاونية لا تسود بينهم أن لم يجمعهم الحق والاخلاص لله وللوطن، والشعور الصادق بأنهم ملتزمون

بحمايته من كل ما يشين أبناءه ويدنس سمعته، فبينهم ميثاق ديني وطني يربط قلوبهم ويوحد أهدافهم.

ولا شيء يجمع القلوب كالحق أو يفرق بينها كالباطل، ذلك أن الحق واحد لا يتعدد واختلاف الناس في الأصول والقيم والمبادىء هو الذي جلب لمجتمعاتنا العربية الاسلامية مما حفظها الله منه بالاسلام، وهو التنازع والانقسام، فلا يستطيع أي اتجاه ايديولوجي أو سياسي أن ينافس مبدأ الاخوة الاسلامية كعنصر رئيسي في توحيد المجموعة التي تؤمن بالاسلام ديناً وبأخوة المسلمين تحت لوائه

فاذا رأينا في مجتمع ما فردية طاغية أو أنانية مفرطة أو تكتلات متعادية فليس ذلك دليلا على صحة هذا المجتمع أو عنواناً على تفتحه وديمقراطيته، بل هو دليل على ما ينخر كيانه من تمزق مذهبي، وتفرق أيديولوجي واختلاف في الغايات والاتجاهات، وكل ذلك يؤول الى صدام عنيف وتنافس غير شريف من أجل الاستبداد بالحكم، والاستيلاء على السلطة، وهي فلسفة ورثناها من الغرب على علاتها.

كما أنا اذا رأينا في بعض أقطارنا العربية ما يشبه القطيعة بين رجال الأمن والمواطنين، فلنبحث عن مواطن الداء، وأسباب القطيعة، فقد يكون النظام القائم سليماً معافى، ولكن أجهزة التنفيذ فيه تفتقر الى إحكام التنظيم وحسن

التكوين، وسياسة التوجيه لاتخاذ القرار، وبالتالي أخلاقية التصرف وانسانية المعاملة وتجنب العسف في استعمال حق التنفيذ الذي قد يعقبه التحقيق بنفي التهمة واثبات البراءة.

ومن هنا كان مثل هذه الندوات الفكرية، والحلقات العلمية كثيرة النفع كبيرة الجدوى لما تنبه اليه من سلبيات يجب تفاديها، ولما تبرزه من ايجابيات يجب تزكيتها والتشجيع عليها

ثم هي في الوقت نفسه توقظ في نفوس المسئولين على الأمن شعورهم بالواجبات التي تُنسى في زحمة المشاكل وتراكم الأعمال، ومن هذه الواجبات ربط صلات مستمرة ووثيقة بالمواطنين الصالحين الذين يحتاجون الى مساعدتهم واعانتهم والاستنارة بآرائهم، في سبيل نشر الفضيلة وقمع الرذيلة، واحقاق الحق وابطال الباطل ولو كره المجرمون.

المراجـــــع

١ ـ الأغاني. أبو الفرج الأصفهاني. القاهرة: ١٩٥٥م.
٢ ـ الاصابة في تمييز الصحابة ابن حجر العسقلاني. مصر ١٣٢٨هـ.
٣ ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب. ابن عبدالبر مطبوع بهامش الاصابة. مصر: ١٣٢٨هـ.
٤ ـ البرهان في وجوه البيان. أبو الحسن الكاتب. بغداد: ١٩٦٧م.
٥ ـ اتحاف اهل الزمان. ابن ابي الضياف. تونس: ١٩٧٦م.
٦ ـ تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام. ابن فرحون. مصر: ١٣٢٨هـ.
٧ ـ الكامل في التاريخ. ابن الأثير. مصر ١٣٤٨هـ.
٨ ـ المقتبس من انباء الأندلس. ابن حيان القرطبي القاهرة: ١٩٧١م.
٩ ـ سنن ابي داود. سليمان بن الأشعث السجستاني. المكتبة التجارية. مصر
١٠ ـ سيرة أحمد بن طولون. عبدالله البلوي دمشق.
١١ ـ شرح شمائل الترمذي. عبدالرؤوف المناوي. القاهرة: ١٣١٧هـ.
١٢ ـ شرح نهج البلاغة بيروت: ١٩٥٦م.

١٣ ـ صحيح مسلم. الامام مسلم. دار احياء التراث العربي. ١٩٥٤م.
١٤ ـ صبح الأعشى. القلقشندي. المؤسسة المصرية القاهرة.
١٥ ـ طبقات علماء افريقيا. الخشني. بيروت.
١٦ ـ عيون الأخبار. ابن قتيبة. دار الفكر. بيروت.
١٧ ـ لسان العرب. ابن منظور. الدار المصرية: القاهرة.
١٨ ـ مقدمة ابن خلدون. بيروت: ١٩٦١م.
١٩ ـ مروج الذهب. المسعودي. القاهرة: ١٩٤٨م.
٢٠ ـ نفح الطيب. المقري. القاهرة: ١٩٤٩م.